

אجراء رقم 21/19

لتلقي مصادقة لتشغيل خدمة عن بعد وتطبيق في الهاتف الخليوي الذكي لدفع رسوم السفريات وختم البطاقات في المواصلات العامة

1. وزارة المواصلات والأمان على الطرق (فيما يلي - وزارة المواصلات) تدعو بهذا الإعلان لتلقي توجيهات في إطار الإجراء رقم 21/19 لتلقي مصادقة لتشغيل خدمة عن بعد وتطبيق في الهاتف الخليوي الذكي لدفع رسوم السفريات وختم البطاقات في المواصلات العامة.
2. تماشياً على التوجه العالمي لمنح المسافرين إمكانية استهلاك خدمات المواصلات العامة عن بعد (فيما يلي: "تمار"), تنوي الوزارة أن تعرض على مسافريها استهلاك مجموعة متنوعة من الخدمات بطريقة مريحة بواسطة حساب واحد عن بُعد. إحدى الوسائل بواسطة استخدام تطبيق على الهاتف الخليوي الذكي (فيما يلي: "تطبيق ماحار").
3. موضوع هذا التوجه هو في عرض لإدارة, تشغيل وصيانة تطبيق ماحار, موقع انترنت مُرفق وحساب عن بُعد (ما عدا اذا ذكر غير ذلك بصورة صريحة, في أي مكان في هذا المستند سيُذكر "تطبيق" فإن القصد هو موقع انترنت أيضاً) لدفع وختم البطاقات في المواصلات العامة في الباصات, في سيارات الأجرة للخدمات, في قطار إسرائيل, في القطارات الخفيفة, في تلفريك حيفا وفي أية خدمات للمواصلات العامة سَتُعلن السلطة عنها.
4. على كل من يرغب بنفعل حساب عن بُعد, وتطبيق ماحار لدفع رسوم السفريات ولختم البطاقات في المواصلات العامة, تستوفي جميع الشروط المُفصلة فيما يلي, يحق له التوجه للوزارة وطلب الحصول على مصادقة تشغيل (فيما يلي: "مُشغل تمار" أو "المتوجه").
5. تنوي الوزارة في هذه المرحلة التعاقد مع حتى ثلاثة مُشغلي تمار, بما يتطابق مع المتطلبات والتوجيهات المُفصلة في هذا المستند بكافة ملاحقه.
6. سَتُمنح مصادقة التشغيل لفترة سنة من موعد منح المصادقة. يخضع لاستيفاء صاحب المصادقة لشروط المصادقة والاتفاقية حيث يحق للجنة حسب اعتباراتها تمديد سريان مصادقة التشغيل سنوياً, بسنة إضافية حتى فترة لا تزيد عن خمسة سنوات.
7. يحق تقديم طلب للحصول على مصادقة في إطار هذا الإجراء المتوجهين الذين يستوفي شروط الحد الأدنى التالية. الصيغة المُلزِمة, الكاملة والمُفصلة لشروط الحد الأدنى مذكورة في مستندات الاجراء.
7.1 الشروط العامة:
 - 7.1.1 على المتوجه أن يكون عبارة عن هيئة صاحب حقوق كاملة في تطبيق ماحار فعال وفي خدمات حساب عن بُعد لهذا التطبيق, والذي سَتُمكن فيها, على الأقل, إلزام دفع رسوم السفريات وختم البطاقات في المواصلات العامة, حسب التعليمات المُفصلة في هذا المستند (بجميع ملاحقه), للقوانين واللوائح المعنية, يشمل حماية الخصوصية, ولتوجيهات وزارة المواصلات.
 - 7.1.2 المتوجه عبارة عن هيئة قانونية مُسجلة في إسرائيل أو بدلاً عن ذلك هو عبارة عن هيئة قانونية دولية. يوضح, أنه في حالة منح مصادقة لهيئة قانونية دولية فإنه يتوجب عليها تأسيس شركة في إسرائيل.
 - 7.1.3 يحق للمتوجه أن يكون عبارة عن هيئة قانونية مُسجلة في إسرائيل لديه اتفاقية حقوق امتياز أو تعاقد حصرية مع مؤسسة أجنبية لتوزيع الخدمات و/أو المنتجات في إسرائيل. في هذه الحالة, يُمكن للمتوجه أن يعرض الخبرة المطلوبة في هذا الإجراء بواسطة المؤسسة الأجنبية المتعاقد معها, وبشرط استيفاء جميع الشروط المذكورة في هذا البند وكما ورد في البنود 3.4-3.7 من مستندات الاجراء: يعرض اتفاقية حقوق امتياز أو تعاقد في موعد تقديم الطلب, على المتوجه والشركة الأجنبية تأسيس شركة مختصة SPC (Special Purpose Company), والتي ستكون مملكية كاملة للمتوجه وللمؤسسة الأجنبية وتسجيلها في إسرائيل خلال 30 يوم من موعد استلام إشعار المصادقة. أهداف المؤسسة الحصرية ستكون تشغيل وصيانة الغرفة الخلفية, التطبيق وخدمة الزبائن.
 - 7.1.4 المؤسسة المنفصلة ستكون عبارة عن شركة محدودة الضمان. لن يتم إجراء أية تغييرات في مبنى الملكية في المؤسسة بدون مصادقة خطية ومُسبقة للجنة.
- 7.2 الخبرة المطلوبة في إطار شروط الحد الأدنى:

على المتوجه استيفاء جميع الشروط المُفصلة في البنود 4.1-4.3 التالية بصورة تراكمية. يوضح, أن أي طلب لا يستوفي جميع الشروط المُفصلة في البند 3 أعلاه والبند 4 التالي, سيتم اقصاءه, يخضع لصلاحيات اللجنة.

- 7.2.1. المتوجه أو صاحب الشأن الذي يملك على الأقل 20% من أصحاب الأسهم، الذي يستوفي أحد الشروط التالية:
- 7.2.1.1. خبرة بتشغيل تطبيق فعال لدفع رسوم السفريات وختم بطاقات السفر بواسطة المواصلات العامة المختلفة في البلاد أو في العالم، وتشغيل منظومة خلفية تبلغ على الأقل 20,000 صفقة سنوياً، لمدة سنة على الأقل من بين السنتين الأخيرتين التي سبقت تقديم توجه في إطار سلطة بلدية أو قطرية أو مُشغل مواصلات العامة.
- أو**
- 7.2.1.2. مُشغل تطبيق فعال لدفع رسوم السفريات وختم بطاقات السفر بواسطة المواصلات العامة المختلفة في البلاد أو في العالم، لمدة سنة على الأقل من بين السنتين الأخيرتين التي سبقت تقديم توجه بمجموع يبلغ على الأقل 20,000 حساب فعال بالمتوسط شهرياً في السنة التي سبقت تقديم التوجه. بهذا الخصوص، حساب فعال هو حساب يتم فيه تنفيذ صفتين كما تم تعريفهم في البند 2.18 أعلاه، على الأقل في كل شهر.
- 7.2.2. المتوجه أو لصاحب الشأن الذي يملك على الأقل 20% من أصحاب الأسهم، خبرة سنتين على الأقل في السنوات الثلاثة الأخيرة التي سبقت موعد التقديم للتوجه في أحد البنود التالية على الأقل:
- 7.2.2.1. تشغيل وصيانة منظومة صفقات للجباية بواسطة بطاقات الاعتماد بحجم على الأقل نصف مليون صفقة سنوياً.
- 7.2.2.2. تشغيل منظومة للمصادقة على ترتيبات الجباية المتعددة (على سبيل المثال: بطاقات أو مشتركين) لدى على الأقل 5,000 زبائن مختلفين.
- 7.2.2.3. تشغيل وصيانة منظومة لإدارة حسابات الزبون مع على الأقل 5,000 زبون فعال. بهذا الخصوص، على منظومة إدارة حسابات الزبون أن تشمل على تسجيل تفاصيل وحقوق الزبائن من قبلهم، وكافة الخدمات الممنوحة لكل زبون في إطار المنظومة، يشمل الدفع عن الخدمات.
- يوضح أن الخبرة المذكورة أعلاه قد تكون في البلاد أو في خارج البلاد.
- 7.2.3. المتوجه أو صاحب الشأن الذي يملك على الأقل 20% من أصحاب الأسهم، يُشغل لمدة سنتين على الأقل من السنوات الثلاثة التي سبقت تقديم التوجه، مركز خدمة زبائن يمنح الرد بمتوسط شهري يزيد عن 500 زبون فعال أو بدلاً عن ذلك يعرض تعاقداً (لمنح الخدمة للزبون) مع هيئة توفر خلال السنوات الخمسة التي سبقت تقديم التوجه لمدة سنتين على الأقل) خدمة الزبائن بمتوسط شهري يزيد عن 500 زبون فعال واتفاقية خطية مع هذه الهيئة تُصادق على عمله حسب متطلبات الملحق ب' للإجراء و- SLA المُحدد فيه.
- 7.3. إرفاق كفالة مناقصة كما هو مُفصل في مواصفات المناقصة.
- 7.4. إرفاق مصادقة محامٍ محتلثة لموعد تقديم العروض تشير إلى أن الموقعين باسم مُقدم العرض على مستندات العرض يُلزَمون مُقدم العرض بتوقيعهم.
- 7.5. إرفاق جميع المصادقات حسب قانون صفقات الهيئات العامة.
- 7.6. إرفاق التزام بخصوص منح ودفع الشروط الاجتماعية لعماله حسب تعليمات القانون.
- 7.7. إرفاق التزام باستخدام برامج أصلية فقط.
8. على المتوجه الذي توجد لديه أسئلة تتعلق بهذا الإجراء، أن يُرسل أسئلته خطياً للسيد إيتاي لنير، رئيس الشعبة التكنولوجية في السلطة القطرية للمواصلات العامة، بواسطة البريد الإلكتروني: laniri@mot.gov.il. يجب إرسال الأسئلة ابتداءً من موعد نشر مستندات المناقصة وحتى تاريخ 21.7.2019 في الساعة 12:00.
9. يجب تقديم التوجه حتى يوم الأحد الموافق 28 تموز 2019 الساعة 12:00 في وزارة المواصلات، مبنى جنري 2، في الطابق الأول، غرفة الأرشيف رقم 1018، شارع بنك إسرائيل 5، القدس. ليد مندوب وزارة المواصلات. لن يتم مناقشة أية عرض لن يكون موجوداً في صندوق المناقصات حتى الموعد المذكور أعلاه.
10. لا تلتزم وزارة المواصلات بقبول أي عرض .
11. فتح العروض مرتبط بالحصول على موافقة بالميزانية .
12. اللجنة المناقصات صلاحيات إضافية مُفصلة في مستندات المناقصة وهي تحفظ لنفسها الحق بإدارة مفاوضات مع مُقدمي العروض، بما في ذلك بواسطة إجراء "Best & Final".

13. تعليمات مستندات الاجراء التنافسي تفوق على تعليمات هذا الإعلان, و/أو على نشر مستندات الاجراء التنافسي في مواقع الانترنت.